

Purposes of Sharia Achieved by Means of Recreation

Amer Khalil Ibrahim

Department of Fundamentals of Jurisprudence, College of Islamic Sciences, Al-Iraqia University, Iraq
amiralkhaledy72@gmail.com

ABSTRACT:

Praise be to God, and blessings and peace be upon the envoy as a mercy to the worlds. Achieving legitimate intentions elevates the Muslim to the good of life and death, and the Prophet ﷺ was investing positions in preserving them, and as a model for emulating a gift Peace be upon him We must invest the positions that achieve the purposes of Sharia, instead of letting them be exploited by the people of error, and I found in the means of recreation a valuable opportunity in The fulfillment of the purposes of Sharia, and due to its negligence, it was exploited by the people of delusion in wasting people's interests in religion and the world, That is why I intend to explain the effect of recreation in achieving the legitimate purposes, by researching its approach entitled: ((The Purposes of Shariah Achieved from the Means of Recreation)), which aims to explain the effect of recreation means on the effectiveness of the individual, its development, and improving its performance in various areas of life, and thus the goal of recreation is transformed It is intended for its own sake to a means that achieves higher goals in accordance with the legal controls. The method that I took in the research: It is the descriptive and analytical method in collecting information. It divided the research into two topics and a conclusion, and I opened it with an introduction It mentioned the importance of the topic, the research problem, the reason for choosing it, previous studies therein, and the research methodology. In the first topic, I dealt with the definition of the terms of the research title, the legitimacy of recreation, its methods and controls. In the second topic, it dealt with the investigation of preserving legitimate intentions through recreational methods. In the conclusion, she mentioned her findings, including the following: that recreation is permissible according to Sharia law, and it is one of the necessary means to achieve the goals, so it is necessary to invest people's love for it in Achieve legitimate intentions to preserve religion, soul, mind, offer and money. Through the use of its means to inculcate values and modify behavior, facilitate science, acquire skills, raise body efficiency, renew vitality and activity, raise boredom and safety, and enhance family and social relationships.

Keywords: The Purposes of Sharia; Recreation; Means; Sharia Controls; Essentials.

مقاصد الشريعة المتحققة من وسائل الترويح

أ.م.د. عامر خليل إبراهيم

قسم أصول الفقه، كلية العلوم الإسلامية، الجامعة العراقية – العراق

amiralkhaledy72@gmail.com

ملخص البحث

الحمد لله والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين. فتحقيق المقاصد الشرعية ترتقي بالمسلم إلى طيب الحياة والممات، وقد كان النبي ﷺ يستثمر المواقف في حفظها، ومن باب الأقتداء بهديه ﷺ علينا استشارة المواقف التي تحقق لنا مقاصد الشرع، بدل من تركها تستغل من قبل أهل الضلال، وقد وجدت في وسائل الترويح فرصة ثمينة في تحقيق مقاصد الشرع، وبسبب إهمالها تم أستغلالها من قبل أهل الضلال في إضاعة مصالح الناس في الدين والدنيا، لذلك عازمت على بيان أثر الترويح في تحقيق المقاصد الشرعية، يبحث توجته بعنوان: ((مقاصد الشريعة المتحققة من وسائل الترويح))، والذي يهدف إلى بيان أثر وسائل الترويح في فاعلية الفرد، وتنميته، وتحسين ادائه في مجالات الحياة المتنوعة، وبذلك يتحول هدف الترويح من مقصود لذاته إلى وسيلة تحقق غايات أسمى وفق الضوابط الشرعية. والمنهج الذي سلكته في البحث : هو المنهج الوصفي التحليلي في جمع المعلومات. وقد قسمت البحث على مبحثين وخاتمة، وقد افتتحته بمقدمة ذكرت فيها أهمية الموضوع، ومشكلة البحث، وسبب إختياره، والدراسات السابقة فيه، ومنهج البحث. وقد تناولت في المبحث الأول تعريف مصطلحات عنوان البحث، ومشروعية الترويح، ووسائله، وضوابطه. وفي المبحث الثاني تناولت تحقيق حفظ المقاصد الشرعية من خلال وسائل الترويح. وفي الخاتمة ذكرت ما توصلت إليه من النتائج، من جملتها: أن الترويح مباح شرعاً وفق الضوابط الشرعية، وهي من الوسائل الضرورية في تحقيق الغايات، لذلك من الضروري استشارة حب الناس لها في تحقيق المقاصد الشرعية في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال. من خلال استخدام وسائله في غرس القيم وتعديل السلوك، وتيسير العلوم، وإكتساب المهارات، ورفع كفاءة البدن، وتجديد الحيوية والنشاط ورفع الملل والسامة، وتعزيز العلاقات الأسرية والاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: مقاصد الشريعة، الترويح، الوسائل، الضوابط الشرعية، الضروريات.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على خاتم الأنبياء والمرسلين وبعد:
فتحقيق المقاصد الشرعية ترتقي بالمسلم إلى طيب الحياة والمات والفلاح في شؤون الحياة كلها، كما وترتقي بالأمة إلى الإزدهار والتقدم والتمكين، وقد كان النبي ﷺ يستثمر المواقف في حفظ المقاصد الشرعية؛ لأهميتها في تحقيق مصالح الفرد والمجتمع، مثال ذلك: عندما مر بالسوق، داخلاً من بعض العالية، والناس كنفته، فمر بجدي أسك ميت، فتناوله فأخذ بأذنه، ثم قال: ((أيكم يجب أن هذا له بدرهم؟)) فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء، وما نضع به؟ قال: ((أتحبون أنه لكم؟)) قالوا: والله لو كان حياً، كان عيباً فيه، لأنه أسك، فكيف وهو ميت؟ فقال: ((فوالله للنديا أهون على الله، من هذا عليكم))، فاستثمر ﷺ هذا المشهد في تحقيق مقصد حفظ الدين من خلال بيان حقيقتها، إلى غير ذلك من الوقفات التي استثمرها المصطفى ﷺ في حفظ مقاصد الشريعة.

أهمية البحث

وقد وجدت من الوسائل التي يمكن الاستفادة منها في تحقيق المقاصد الشرعية وسيلة الترويح عن النفس؛ فرغبة الناس فيها تعد فرصة في تحقيق المقاصد الشرعية، بطريقة يسيرة وسهلة.
(مشكلة البحث) والناظر إلى واقع الترويح في العراق وغيره، يجد غياب المقاصد السامية من بوصلة استهداف الكثير من وسائله، بسبب الغفلة أو التقصير، والفرصة التي لا تستثمر لصالحنا تستغل ضدنا، وهكذا صار مقبض توجيه أغلب وسائل الترويح من قبل أهل الضلال والفساد إلى ما فيه ضياع مصالح الناس، لذلك عازمت على بيان أثر الترويح في تحقيق المقاصد الشرعية ببحث توجهه بعنوان: ((مقاصد الشريعة المتحققة من وسائل الترويح)).

الدراسات السابقة في ميدان البحث

وبعد البحث على العنوانات ذات العلاقة بعنوان البحث في المكتبات، وقاعدة البيانات والانترنت، وسؤال المتخصصين، توصلت إلى عدم وجود بحث في كيفية استئثار وسائل الترويج في تحقيق المقاصد الشرعية، والدراسات التي وقفت عليها بخصوص موضوع الترويج أو الترفية كانت انماط كتابتها تدور حول:

١- الضوابط الشرعية للترفية؛ لإجتناّب الترويج بالوسائل المحرمة، أو الأسراف في الوسائل المشروعة على حساب الفرائض والواجبات الشرعية، وقد لاحظت طريقة العرض في أغلب هذه البحوث والمقالات تركّز إنطباعاً بخطورة الترويج، دون أن تركز على ضرورة ممارسته وفق الضوابط الشرعية؛ في مجالات الحياة المتنوعة.

٢- بيان فوائد الترويج ، دون أن تستثير الدوافع الداخلية وتحفزها للمحافظة عليها، وبيان كيفية اداء الوسائل الترويجية من غير ضرر وضرار، وكيفية توظيف نتائجها في تحقيق المصالح العامة والمقاصد السامية.

أهداف البحث

فجاء هذا البحث ليكمل ما افتقرت إليه البحوث السابقة، ويحقق الأهداف الآتية:

• معالجة إعتقادات الناس في الترويج، مثل:

- الترويج يكون عند توفر الوقت.
- يكون الترويج بزمن مفتوح، دون إدراك أثر ذلك في ضياع المقاصد الشرعية.
- الترويج يكون بأي وسيلة دون إدراك أثر الوسائل ذات الصبغة الغريبة على المبادئ والصحة والمال .
- الترويج يكون للهو واللعب فقط.
- الترويج غير مهم وهو مضيعة للوقت، ومفسدة للخلق، وهلاك للأموال.

• وتصحيح ما تقدم يكون من خلال بيان:

- ضرورة الترويح عن النفس وفق الضوابط الشرعية.
 - استئثار وسائل الترويح في تحقيق المقاصد الشرعية.
 - خطورة إهمال الترويح على فاعلية الفرد والمؤسسات.
- وقد سلكت المنهج الوصفي التحليلي في جمع المعلومات وتحليلها.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث، ومشروعية الترويح وضوابطه:

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات عنوان البحث:

الفرع الأول : تعريف مقاصد الشريعة :

عرفت مصطلح مقاصد الشريعة باعتبارين: الأول باعتباره مركباً اضافياً، والثاني باعتباره لقباً وعلماً لمحتوى علمي مخصوص، وكما يأتي:

أولاً- تعريف مقاصد الشريعة باعتباره مركباً إضافياً: مصطلح مقاصد الشريعة مركب من لفظي المقاصد والشريعة، فعرفت كل واحد منهما على حده، وكما يأتي:

أ- تعريف المقاصد: جمع قصد، وهو مصدر ميمي، والقاف والصاد والذال أصول ثلاثة، يدل أحدها على إتيان شيء، والآخر على اكتناز في الشيء، تقول: قصد الرجل الأمر يقصده قصداً، وتدل على الأعمال والتصرفات المقصودة لذاتها، التي تسعى النفوس إلى تحصيلها بمساع شتى، أو تحمل على السعي إليها امتثالاً.

ب- تعريف الشريعة :

- تعريف الشريعة في اللغة: الشريعة جمعها شرائع، وهي موضع على شاطئ البحر، أو الموضع الذي ينحدر إلى الماء منها، وهي مورد الشاربة التي ترد منه، التي يشرعها الناس فيشربون منها ويستقون، والعرب لا تسميها شريعة حتى يكون الماء عدلاً لا انقطاع له، ويكون ظاهراً معيناً لا يسقى بالرشاء، ثم استعير لكل طريقة



موضوعه بوضع إلهي ثابت من نبي من الأنبياء؛ لوضوحها وظهورها والمدخل إليه، فشرع الله لنا كذا يشرعه أظهره وأوضحه، قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾^٢ (المائدة: ٤٨).

- تعريف الشريعة اصطلاحاً: ما شرعه الله تعالى لعباده من العقائد، والاحكام قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ (الجاثية: ١٨)، وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ (الشورى: ١٨).

٢- تعريف مقاصد الشريعة باعتباره لقباً وعلماً: لم أجد له عند المتقدمين تعريفاً خاصاً به؛ ولعل ذلك يعود إلى شدة وضوحه، وأما المتأخرون من العلماء فلهم فيه تعاريف عدة، وقد وجدتها تدور حول: معرفة معاني التشريع، وغاياته، وأسراره، والحكم، والنتائج، ومن هذه التعاريف ما يأتي:

- مقاصد الشريعة: "هي المعاني والغايات والآثار، التي يتعلق بها الخطاب والتكليف الشرعي، ويريد من المكلفين السعي والوصول إليها"^٥.

- وعرف: ما وضعه الشارع من الغاية والأسرار عند كل حكم من أحكامها^٦.

- وعرف: هو ما تضمنه التشريع من المعاني والحكم بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل فيه أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها^٧.

وعرف أيضاً: إرادة الشارع في تحقيق المعاني الغائية عن طريق أحكامه^٨.

الفرع الثاني: تعريف الوسائل:

- تعريف الوسائل لغة: الوسائل: جمع وسيلة، بفتح الواو وكسر السين، على وزن فعيلة، وقد تجيء الفعيلة بمعنى الآلة. قال ابن فارس: (وَسَلَّ) الواو والسين واللام: كلمتان متباينتان جداً: الأولى: الرغبة والطلب. يقال: وسل، إذا رغب. والواصل: الراغب إلى الله عز وجل. والأخرى: السرقة: يقال: أخذ إبله توسلاً^٩.



- تعريف الوسائل اصطلاحاً: هي واسطة يصل إليه برغبة عن طريقها، فهي غير مقصودة لذاتها وإنما لتحصيل غيرها على الوجه المطلوب الأكمل، ومنه وسائل الإعلام كالجرائد والراديو، والتلفزيون، ووسائل التعليم هي ما يساعد على التعلم".

الفرع الثالث: تعريف الترويح :

- تعريف الترويح لغة: من الجذر: روح، رَوْحٌ أَرِيحُ، والروح بالفتح من الاستراحة وكذا الراحة: تقول: راح الشيء يريحه ويرأحه رَيْحاً وَرَوْحاً، وهي تدل في المعاجم اللغوية على المعاني الآتية: على السرور والفرح، وعلى السعة والفسحة، وعلى اطراد الارتياح قال تعالى: ﴿أَفَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ﴾ (الواقعة: ٨٩) تقول: روح عن نفسه، أي: أراحها، أكسبها نشاطاً وخفة، وروح قلبه، أي: أنعشه وطيبه".

-تعريف الترويح اصطلاحاً: بعد اطلاعي على التعريفات الاصطلاحية للترويح، سجلت عليها الملاحظات الآتية:

١- لم أجد تعريفاً أكتملت قيوده، فما من تعريف إلا واشتمل على بعضها دون البعض الآخر، مما دفعني إلى جمعها في تعريف واحد.

٢- تضمنت بعض التعاريف قيوداً غير صحيح مثل: تقيد الترويح في أوقات الفراغ فقط!، وهذا غير صحيح كما سيأتي.

٣- لم تشرط التعريفات على ضرورة الألتزام بالذوق العام .

وقد انفتحت كلمتهم في بيان أن الترويح هو عبارة عن نشاط أو عمل ثم اختلفوا في صياغته والتعبير عنه، فمنهم من ذكر آلية اختيار النشاط الترويحي والنتائج التي تتحقق منه، ومنهم من اقتصر على ذكر النتائج دون بيان آلية اختيار النشاط، ومنهم من اقتصر على وصف الترويح بأنه نشاط دون بيان النتائج وآلية الإختيار، ومن هذه التعاريف ما يأتي

- الترويح: "هو بعض الأوجه من النشاط التي تجلب السعادة للفرد، وتتيح له فرصة التعبير عن الذات، وتتفق مع دوافع الفرد وتتوافر فيها حرية الاختيار".



- الترويح: نشاط اختياري ممتع للفرد ومقبول، يمارس في أوقات الفراغ، ويسهم في بناء الفرد وتنميته^{١٣}.

- فذكر في التعريفين آلية اختيار وسائل الترويح وهي:

١- رغبة الفرد فيها. ٢- قدرته على القيام بها.

- كما أنها ذكرت النتائج المتحققة منها، وهي:

١- التعبير عن الذات. ٢- اكتساب القيم. ٣- تنمية الفرد. ٤- تحقيق المتعة والسرور.

وما اشترطه التعريف الثاني من أن الترويح يكون في أوقات الفراغ غير صحيح، لأن الترويح عن النفس يعد من الحاجات الضرورية لتنشيط الإنسان وتفعيل قدراته كما سيأتي، ومن المهم أن يخصص له جزء من الوقت ضمن الخطة الشخصية في حياة الفرد.

-الترويح: "هو النشاط الذي يسهم في توفير الراحة للفرد من عناء العمل ويوفر له سبل استعادة حيويته"^{١٤}. هذا التعريف ذكر نتائج الترويح، وهي: الراحة من العناء والمشقة واستعادة الحيوية، دون ذكر ملائمة الوسائل للفرد من حيث الرغبة والقدرة.

وقد وضعت التعريف الإصطلاحي الآتي للترويح وفق الضوابط الشرعية، جمعت فيه قيود التعاريف الضرورية المتناثرة في التعاريف، مع إضافة اشتراط عدم منافاة الوسائل والمآلات للمبادئ الإسلامية ومقاصده الشرعية، ورفعت منه ما هو غير صحيح، وكما يأتي:

الترويح: هو القيام بالأنشطة المناسبة للفرد عند الحاجة إليها، والتي لا تتنافى في الوسيلة والمآل مع المبادئ الإسلامية ومقاصدها الشرعية؛ لتجديد الحيوية والنشاط أو للتنمية العلمية والخلقية، أو لإكتساب المهارات الضرورية.

ثانياً: الالفاظ ذات الصلة: الترفية واللهو واللعب:

١- تعريف الترفية: رفه يرفه ترفيهاً، فهو مرفه، و(الراء والفاء والهاء) أصل واحد يدل على نعمة وسعة مطلب، وتقول: رفه عيشه رفاهة ورفاهية فهو رفيه العيش، ويقول الرجل للرجل: رفه علي، أي أنظرني ورفه



من خناق، يراد به التوسعة عليه، وإزالة الضيق والتعب والرهف من قولهم: رهفت الشيء وأرهفته، إذا رققته، فالترفية هي التنفيس والتسهيل على النفس^{١٥}.

٢- تعريف اللهو: هو مصدر (لها)، واللام والهاء والحرف المعتل أصلان صحيحان، أحدهما: يدل على شغل عن شيء بشيء، والآخر على نبذ شيء من اليد، فالأول اللهو، وهو كل شيء شغلك عن شيء، فقد أهلك، واللهو هو الشيء الذي يلتذ به الإنسان، ودور اللهو: المسارح والملاهي والأندية، أماكن التسلية^{١٦}.

٣- تعريف اللعب: لعب يلعب لعباً بفتح اللام وكسر العين، ويجوز تخفيفه بكسر اللام وسكون العين، ولعباً ولعب وتلاعب وتلعب مرة بعد أخرى، وهي صيغة تدل على التكثير، وهي ضد الجد، كقوله تعالى: ﴿فَذَرُهُمْ يَجُوضُوا وَيَلْعَبُوا﴾^{١٧} (الزخرف: ٨٣).

ويكون اللعب بالاستجمام والتسلي بالكلام أو الفعل بواسطة الجري والقفز والسبق والمرامة ونحوها قال تعالى: ﴿أَرْسَلَهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ﴾^{١٨} (يوسف: ١٢).

المطلب الثاني: مشروعية الترويح وضوابطه:

الفرع الأول: مشروعية الترويح ووسائله:

يعد الترويح عن النفس من الحاجات النفسية الفطرية^{١٩}، التي يحتاجها الإنسان للتنفيس عن نفسه، وتجديد فاعليته، وهو مباح شرعاً وفق الضوابط الشرعية، ومن أدلة مشروعية:

أولاً: القرآن الكريم: قال تعالى: ﴿أَرْسَلَهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ﴾ (يوسف: ١٢) في الآية دلالة على أن اللعب مباح، ويقصد منه الاستجمام ودفع السامة^{٢٠}، وقوله تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيهَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (القصص: ٧)، فتحصيل المصالح الدنيوية والآخروية تكون عند فاعلية الإنسان، ويعد الترويح عن النفس من أسباب فاعليته، بدليل قوله ﷺ للحبشة الذين لعبوا بسهامهم وحرابهم في مسجده الشريف: ((دونكم يا بني أرفدة))^{٢١}، قال ابن حجر رحمه الله: ((دونكم)): "فيه إذن وتنهيز لهم وتنشيط"^{٢٢}. فالكلمة الطيبة لها دور في الشعور بالراحة والتحفيز والتنشيط.



ثانياً: السنة النبوية: وردت أحاديث عن المصطفى ﷺ تدل على مشروعية الترويح، وقد صنفت أنواع وسائل الترويح في ضوء ما ورد من السنة النبوية، وكما يأتي:

أولاً: الترويح عن النفس بوساطة الألعاب، مثل:

-الحراب: قالت عائشة رضي الله عنها: "والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم على باب حجرتي، والحبشة يلعبون بحراهم، في مسجد رسول الله ﷺ، يسترني بردائه، لكي أنظر إلى لعبهم....." ^{٢٣}.

-المراجيح: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "وإني لفي أرجوحة، ومعني صواحب لي.." ^{٢٤}.

-الدمى: عن عائشة رضي الله عنها قالت: "قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خيبر وفي سهوتها ستر فهبت ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب فقال: ((ما هذا يا عائشة؟)) قالت: بناتي، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع فقال: ((ما هذا الذي أرى وسطهن))، قالت: فرس، قال: ((وما هذا الذي عليه))، قالت: جناحان، قال: ((فرس له جناحان)) قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه" ^{٢٥}.

ثانياً: الترويح عن النفس بالأناشيد المباحة: عن عائشة رضي الله عنها قالت: "دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان وليستا بمغنيتين، فقال أبو بكر: أمزامير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ؟ وذلك في يوم عيد"، فقال رسول الله ﷺ: ((يا أبا بكر، إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا)) ^{٢٦}، وعن عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال النبي ﷺ: ((يا عائشة ما كان معكم من لهُو فإن الأنصار يعجبهم اللهُو)) ^{٢٧}. ويعد الترويح بالأناشيد، وما شابهها من وسائل الترويح الفنية ^{٢٨}.

ثالثاً: الترويح بالمزاح: فقد كان النبي ﷺ يلاطف الصغار والكبار بكلمات تسر النفوس، من ذلك قول أنس بن مالك رضي الله عنه، إن النبي ﷺ كان ليخالطنا، حتى يقول لأخ لي صغير: ((يا أبا عمير، ما فعل النغير)) ^{٢٩}، ويلاطفهم بالمج بالماء ^{٣٠}، وغير ذلك. ويعد هذا أيضاً من باب الترويح بالوسائل الفنية ^{٣١}.

رابعاً: الترويح عن النفس بوساطة الألعاب الحركية:



- السباق بالجري: عن عائشة رضي الله عنها قالت: "خرجت مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، وأنا جارية لم أحمل اللحم، ولم أبدن، فقال للناس: تقدموا فتقدموا ثم قال لي: تعالي حتى أسابقك فسابقته فسبقته، فسكت عني حتى إذا حملت اللحم، وبدنت، ونسيت خرجت معه في بعض أسفاره، فقال للناس: تقدموا فتقدموا، ثم قال: تعالي حتى أسابقك، فسابقته فسبقني، فجعل يضحك وهو يقول: هذه بتلك"^{٣٣}، وكان رسول الله ﷺ يقول: ((من سبق إلي فله كذا وكذا))^{٣٣}.

- السباق بين الخيل: سابق رسول الله ﷺ بين الخيل التي أضمرت، وسابق بين الخيل التي لم تضمّر^{٣٤}.
- السباق بالنصل: قال النبي ﷺ: ((لا سبق إلا في نصل أو خوف أو حافر))^{٣٥}.

- الرمي: مر النبي ﷺ على نفر من أسلم يتصلون، فقال النبي ﷺ: ((ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان رامياً أرموا... الحديث))^{٣٦}.

- السباحة: قال ﷺ: ((كل شيء ليس من ذكر الله فهو لغو وهو إلا أربعة خصال: مشي بين الغرضين، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعلم السباحة))^{٣٧}، قد يوهم النص حرمة أي نوع خارج عن هذه الثلاثة. والحديث لا يدل على حرمة ما سوى ذلك، وإنما يدل على عدم الفائدة منها، إلا إذا كانت وسيلة لتحقيق المقاصد الشرعية، فعندئذ تكتسب الفضل بفضل مقاصدها، وفي ذلك يقول الإمام الغزالي رحمه الله تعالى: دلالة النص ليست على التحريم وإنما على عدم الفائدة، وقد يسلم ذلك على أن التلهي بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام، بل يلحق بالمحصور غير المحصور قياساً، فملاعبة الزوج امرأته لا فائدة له إلا التلذذ، وفي هذا دليل على أن التفرج في البساتين وسماع أصوات الطيور وأنواع المداعبات مما يلهو به الرجل لا يجرم عليه شيء منها وإن جاز وصفه بأنه باطل^{٣٨}.

- المصارعة: صارع النبي ﷺ مصارعاً فصرعه^{٣٩}.

ويقاس على وسائل الترويح الحركية رفع الاثقال، والمشي والقفز، والدراجات، والعباب الكرة، والألعاب المائية، والعباب الماء، وغيرها.



ومن الجدير بالذكر أن الحركات التعبديّة في طاعة الله ورسوله ﷺ رياضة للبدن والنفس وهذا ما أكدّه ابن القيم رحمة الله بقوله: لو تأملتّم هديه ﷺ في ذلك، مثل: الصلاة والصيام والحج والجهاد وسائر الأمور الأخرى لوجدتموها أكمل هدي في رياضة البدن والنفس، وفي الحافظ على البدن والصحة والقوى^{٤١}.

خامساً: الترويح عن طريق ملاعبة الزوجة والأولاد: قال ﷺ: ((كل شيء ليس من ذكر الله فهو لغو وهو إلا أربعة خصال: مشي بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته أهله وتعلم السباحة))^{٤٢}.

سادساً- الترويح بالأشعار والأخبار: عن عمرو بن الشريد، عن أبيه، قال: ردت رسول الله ﷺ يوماً، فقال: ((هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟)) قلت: نعم، قال: ((هيه)) فأنشده بيتاً، فقال: ((هيه)) ثم أنشده بيتاً، فقال: ((هيه)) حتى أنشده مائة بيت^{٤٣}، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن رضي الله عنه "لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ ممتحزين ولا متماوتين، وكانوا يتناشدون الأشعار في مجالسهم، ويذكرون أمر جاهليتهم، فإذا أريد أحدهم على شيء من دينه دارت حماليق عينيه"^{٤٤}. وتعد هذه الوسيلة من وسائل الترويح الثقافية والتي تشمل: مجالس الشعر، والقراءة والكتابة، والقصص إلى آخره^{٤٥}.

ومن الممكن إضافة العديد من الوسائل الترويحية التي لا تتنافى مع مبادئ الإسلام ومقاصده؛ فالأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم^{٤٦}، مثل: وسائل الترويح في تنمية الذكاء: كحل المشكلات^{٤٧}.

الفرع الثاني: ضوابط الوسائل الترويحية:

مشروعية الترويح تعتمد على ركنين أساسيين أن تخلّف أحدهما كان الترويح محظوراً وهما:

١- مشروعية وسائله، فلا يجوز الترويح بالوسائل المحرمة شرعاً.

٢- عدم خروج مآلاته عن المقاصد الشرعية؛ لأن الوسائل لها حكم مقاصدها^{٤٨}.

أما إذا كانت مآلات الوسيلة الترويحية تشمل على مفسدة ومصلة وكانت المصلحة هي الأرجح فهي مشروعة، وأما إذا كانت المفسدة هي الأرجح فالحكم للمفسدة^{٤٩}، مثال ذلك: اسكات الطفل عن طريق فتح قنوات الكارتون له أو الألعاب في الجوال لساعات طويلة، فالوسيلة مباحة، والنتيجة هي الأصابة بالعديد من الأمراض^{٥٠}، وفي ذلك إضاعة لمقصد الشريعة في حفظ النفس، وحفظ المال الذي سيستهلك في علاجه.

وعند وجود الترويح المشروع في وسائله ومآلاته، لا بد من التقييد بالضوابط الآتية:
الضابط الأول: أن تكون وسيلة الترويح من الوسائل الملائمة للفرد، من حيث الرغبة والقدرة.
الضابط الثاني: أن لا يؤدي استخدامها إلى حدوث ضرر به أو بغيره، قال رسول الله ﷺ: ((لا ضرر ولا ضراراً من ضار ضره الله أو من شاق شق الله عليه))^١.
الضابط الثالث: التدرج في استخدامها؛ لتجنب التخلي عنها بسبب الضرر، أو الملل، أو المشقة.
الضابط الرابع: تخصيص وقت خاص للترويح : دون أن يتجاوز على المسؤوليات والمهام الأخرى بالتقصير والإهمال، فالشئ إذا تجاوز حده انقلب ضده^٢.
الضابط الخامس: مخالطة الرفقة الصالحة.

المبحث الثاني: تحقيق حفظ المقاصد الشرعية من خلال وسائل الترويح:

للمقاصد الشرعية الإسلامية دور كبير في حفظ مصالح الناس وديمومة حياتهم الطيبة وسموها^٣، وقد وجدت أن الوسائل الترويحية من الوسائل التي يمكن استثمار رغبة الناس فيها في تعزيز وتحقيق المقاصد الشرعية.

وقد تناولت حفظ النفس أولاً؛ لأنه الباعث على الترويح؛ لتفريغ الضغوط النفسية، وشحن المشاعر بالإيجابية، ثم تناولت حفظ العقل ثانياً، فكان تقديمها على حفظ الدين من باب تهيئة الفرد القادر على الأمتثال الشرعي، وحمل الرسالة والله تعالى أعلم.

المطلب الأول: حفظ النفس^٤ من خلال وسائل الترويح:

يعد حفظ النفس من ضروريات مقاصد الشريعة الإسلامية^٥، ويمكن الاستفادة من وسائل الترويح في حفظ هذا المقصد عن طريق حفظ الصحة العامة للإنسان، وديمومة نشاطه وحيويته وكما يأتي:
أولاً: دور وسائل الترويح في تحقيق الصحة العامة واللياقة البدنية:



حفظ الصحة العامة للإنسان، وديمومة لياقته البدنية، هو مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية كونها تصب في حفظ النفس، لذلك نهى الله سبحانه وتعالى عن كل ما يؤثر على الصحة العامة، مثل:

١- النهي عن تناول المحرمات، وعن الإسراف في المباح، قال تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ (الأنعام: ١١٩). وقال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ (الأعراف: ٣١)، وقال ﷺ: ((ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه، حسب المرء أكلات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه))^{٥٦}، فتناول المحرمات، أو الأسراف في تناول المباح، يؤثر على صحة الإنسان ولياقته وفاعليته فينخفض ادائه للمهام ويتراجع انجازه كماً ونوعاً.

٢- النهي عن الجزع والقنوط واليأس فقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ (يوسف: ٨٧)، وشرع الصبر في مواجهة ذلك، فقال تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ (العصر: ٣)؛ لدوره في حفظ الصحة عند التعرض للأذى النفسي والبدني.

٣- الحركة وعدم الركود المستمر طلباً للراحة، والمتأمل في هدي الشريعة الإسلامية يجد حركات العبد في امثال النصوص الشرعية تعمل على حفظ صحته وفاعليته من خلال ديمومة حركته، فالصلاة مثلاً: يتحقق به مقصد حفظ الإيمان، وحفظ صحة البدن، وفي الصوم رياضة للبدن والنفس وحفظاً للصحة، والجهاد وما فيه من الحركات الكلية من أعظم أسباب القوة، وحفظ الصحة، وصلابة القلب والبدن، ودفع فضلاتها، وزوال الهم والغم والحزن، والحج وفعل المناسك، والمشي في الحوائج، وإلى الإخوان، وقضاء حقوقهم، وعبادة مرضاهم، وتشجيع جنائزهم، والمشي إلى المساجد للجمعات والجماعات، وحركة الوضوء، والاعتسال، وغير ذلك، أقل ما فيه الرياضة المعينة على حفظ الصحة، ودفع الفضلات^{٥٧}.

فنجد في حركات الهدي النبوي ما تحفظ به الصحة العامة للفرد، وكذلك نجد في النشاط الحركي عند الترويح بالوسائل الترويحية ما يحقق لنا الصحة العامة واللياقة البدنية للإنسان، مثال ذلك الرمي والسباحة وركوب الخيل والمصارعة والجري وكرة القدم والسلة والمنضدة وغيرها والتي يتحقق بها فائدتان:

١- الترويح عن النفس .

٢- تقوية البدن وتنشيطه، والمحافظة عليه من الأمراض .

وفي ذلك يقول ابن القيم رحمه الله تعالى: وأما ركوب الخيل ورمي النشاب، والصراع، والمسابقة على الأقدام، فرياضة للبدن كله، وهي قالعة للأمراض مزمنة، كالجذام والاستسقاء، والقولنج^٨، وقد أكدت الدراسات الحديثة على دور الوسائل الترويحية في تطوير الصحة النفسية والعضوية^٩، ومن هذه الفوائد أيضاً:

١- الوقاية من الأمراض النفسية، مثل: الاكتئاب والقلق واليأس والصراع النفسي^{١٠}.

٢- زيادة كفاءة عمل القلب، ووقايته من الأمراض^{١١}.

٣- تساعد الحركة والنشاط البدني على صلابة العظام، وسمك الغضاريف، وقوة الأربطة^{١٢}.

٤- سهولة الحركة وتحمل اداء المهام والواجبات دون الشعور بالتعب^{١٣}.

٥- الحفاظ على الرشاقة والإتزان^{١٤}.

٦- الوقاية من ضغط الدم والسكر والشيخوخة المبكرة، وتصلب الشرايين، والجهاز الدوري، والجهاز

التنفسي، وأمراض الأسنان، وغيرها من الأمراض البدنية^{١٥}.

وغير ذلك من الفوائد الصحية والنفسية .

ثانياً: دور وسائل الترويح في ديمومة النشاط الإنساني:

اداء الإنسان لمهامه في مجالات الحياة كافة مثل: المجال الديني أو العلمي أو المهني أو المالي أو الأسري وغيرها، بأحسن طرق الأداء هو مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ (الملك: ٢)، وأداء أحسن الأعمال يتوقف على ديمومة النشاط والحيوية، إضافة إلى إمتلاك العلم والخبرة والمهارة في مجال تخصصه، وقد حرص الشارع على أن يكون اداء الإنسان لمهامه حين يكون في حالته الطبيعية من الحيوية والنشاط والاستعداد والتركيز والرغبة، فمثلاً في الجانب الشرعي عن عائشة رضي الله عنها قالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه (الأخبثان))^{١٦}، فاداء الصلاة على الوجه المطلوب يتطلب من الإنسان أن يكون على وضعه الطبيعي، ومثاله كذلك في الجانب المهني: قوله ﷺ: ((لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان))^{١٧}، فمطلوب من القاضي أن



يكون في حالته الطبيعية حتى يقضي بين الناس بطريقة صحيحة وعادلة، ويقاس على ذلك كل ما يخرج الإنسان عن حالته الطبيعية، فمطلوب منه رجوعه إلى حالته الطبيعية حتى يؤدي مهامه بإتقان وإبداع فعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: ((إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه))^{٦٨}.

ومن الأمور التي تخرج الإنسان عن حالته الطبيعية الملل والفتور بسبب الإستمرارية في أداء المهام؛ لأن النفس لا تستطيع ملازمة أداء الأعمال بصورة مستمرة، مما ينعكس سلباً على الأداء بالضعف، والإنتاجية بالتراجع كماً ونوعاً، ومن الممكن الاستفادة من وسائل الترويح في رفع الملل والفتور، وتفريغ الانفعالات المكبوتة، وتخفيف الضغوط النفسية، وتجديد الحيوية والنشاط، فيعود الفرد لأداء عمله بهمة ورغبة ونشاط وإتقان^{٦٩}.

وقد أكد الغزالي رحمه الله تعالى ذلك بقوله: " اللهم مروح للقلب ومخفف عنه أعباء الفكر والقلوب إذا أكرهت عميت وترويحها إعانة لها على الجد، فالمواظب على التفقه مثلاً ينبغي أن يتعطل يوم الجمعة؛ لأن عطلة يوم تبعث على النشاط في سائر الأيام، والمواظب على نوافل الصلوات في سائر الأوقات ينبغي أن يتعطل في بعض الأوقات، ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات، فالعطلة معونة على العمل واللهو، معين على الجد"^{٧٠}، وهو ما أكدته النويري رحمه الله أيضاً بقوله: " أن النفس لا تستطيع ملازمة الأعمال، بل ترتاح إلى تنقل الأحوال، فإذا عاهدتها بالنوادير في بعض الأحيان ولاطفتها بالفكاهات في أحد الأزمات، عادت إلى العمل الجاد نشطة جديدة"^{٧١}.

وبذلك يحفظ الفرد حيويته ونشاطه فيكون أداءه للأعمال على أحسن ما يكون وبتحقيق هذا المقصد تتحقق مقاصد أخرى، مثل: مقصد حفظ المال وتنميته، كما سيأتي بيانه لاحقاً.

والمأمل في هذه الوسائل الترويحية التي يتحقق بها المقصد الشرعي في حفظ النفس يجدها من الحاجيات الضرورية في تحقيق هذا المقصد الشرعي، وتعد الدعوة إلى انشاء مرافقها، وأهمية ممارستها من المقاصد التحسينية.

لذلك على الدعاة والمعلمين والمربين استثمار الوسائل الترويحية ذات العلاقة بهذا المقصد الشرعي الضروري؛ لتلبية الإحتياج النفسي من جهة، والحفاظ على الصحة العامة واللياقة البدنية من جهة أخرى؛ كي نواصل

المسيرة العلمية والمهنية والدعوية والتعليمية والتربوية والجهادية وغيرها، بكفاءة عالية تسهم في تحقيق النهضة الشاملة.

المطلب الثاني: حفظ العقل^{٧٢} وتطوير ادائه من خلال وسائل الترويح.

يعد حفظ العقل من المقاصد الكلية الشرعية الضرورية^{٧٣}، فحفظه يؤدي إلى ارتقاء الفرد والمؤسسات في مجالات الحياة كافة، فالتحصيل العلمي والتحسين المستمر في العمل، والإبداع، وإتخاذ القرار الصحيح، يعتمد على حفظ العقل من خلال:

أولاً: حماية وظائفه الحيوية من كل ما يعطل فاعليته وادائه.

ثانياً: حفظه من الجهل، والمعتقدات الفاسدة، والأفكار القاتلة، ومناهج التفكير الخاطئة.

ثالثاً: حفظه بتنويره بالعقيدة الصحيحة، وتنميته بالعلوم النافعة، وتطوير ادائه بالتدريب على مناهج التفكير الصحيحة، وكيفية التحليل، والاستنباط، والنقد، والتقييم، والملاحظة، والإبتكار، والتركيز الخ، وإكسابه مهارات الإرتقاء في الحياة، مثل: مهارة التفكير والتخطيط، والإدارة، والقيادة، والتواصل والإنصات ومهارة التأثير والإقناع وغيرها.

فحفظ العقل بما ذكر هو مقصد من مقاصد الشريعة الضرورية.

ومن الممكن تحقيق هذا المقصد الشرعي من خلال وسائل الترويح، وهذا ما أكدته الدراسات الحديثة عن أثر الترويح في تطوير القدرات العقلية^{٧٤}، فمثلاً: عند ممارسة نشاط رياضة الشطرنج أو المبارزة وما شابه، ذلك يقوم الفرد بمهارة التفكير، والتحليل، واتخاذ القرار، وفي كل ذلك إعمال للعقل وتطوير لقدراته.

وكذلك يمكن الاستفادة من وسائل الترويح في تغيير المعتقدات أو القناعات الفاسدة، التي تعيق تقدم الفرد في الحياة، مثل: اعتقاده بأنه غبي أو ضعيف أو غير مقبول إجتماعياً، فهذه القناعات السلبية تؤثر على المشاعر والعواطف فتجعلها سلبية، والمشاعر السلبية تؤثر على السلوك فيكون سلبياً، ويصبح الفرد بذلك سلبياً في تعامله مع الحياة، ويبدأ بالإنطواء والخوف من قيادة عجلة الحياة.

وتغيير هذا السلوك السلبي يحتاج إلى تغيير المشاعر السلبية والمشاعر السلبية تحتاج إلى تغيير القناعة السلبية، ومن الممكن تغيير ذلك باستخدام وسيلة ترويجية معينة نعزز من خلالها بالتشجيع والدعم المادي والمعنوي ثقة الفرد بنفسه، وتكوين صورة ذهنية ايجابية عن ذاته، وكذلك يمكن استخدام القصة والتمثيل والدراما وغيرها في بيان أهمية وكيفية التخلص من المعتقدات الوهمية، والقناعات والأفكار القاتلة، وزرع الثقة بالنفس، وتقبل الذات، وتبني الأفكار الحية والمعتقدات الصحيحة، وكما يمكن استثمار الوسائل الترويجية في تحسين العمليات العقلية في الانتباه والإدراك والذاكرة.

وقد أكدت الدراسات الحديثة على دور الترويج في تطوير القدرات العقلية من حيث: تطوير الصحة العقلية للفرد^{٧٥}، أي المحافظة على سلامة وتطوير اداء المخ والحواس والجهاز العصبي ؛ لزيادة الفهم والاستيعاب، والتطبيق والتحليل والتركيب والتقييم .

وايضاً يمكن الاستفادة من وسائل الترويج في تيسير العملية التعليمية وكما يأتي:

١- تسهيل وتيسير الدروس العلمية والإنسانية وغيرها، عن طريق التطبيق العملي لها بوساطة الوسائل الترويجية المخصصة لذلك، مثل: الألعاب أو التمثيل والدراما أو القصة أو افلام الفيديو القصيرة، أو ضرب الأمثال والحكم، وغير ذلك من الوسائل التي تعين الطالب على استيعاب المفاهيم والحقائق والقيم والنظريات والشروحات^{٧٦}.

٢- كسر الجمود وإزالة الحواجز النفسية، فيندمج الطالب مع محيطه ويتفاعل معهم في طرح الأفكار والمناقشات .

٣- التنشيط وتجديد الحيوية اثناء الدرس .

٤- اكتشاف ميول الأشخاص ورغباتهم وقدراتهم الكامنة من خلال اختيارهم للوسائل الترويجية، وكيفية استخدامها، وتوجيه هذه المواهب إلى ما يناسبها من الأعمال والتخصصات، يقول ﷺ: ((كل ميسر لما خلق له))^{٧٧} يقال ميسر: مهياً^{٧٨}، وبالموهبة والرغبة يتحقق الإبداع والإبتكار، ويزداد العطاء المعرفي والمادي نوعاً وكماً، فارتقاء المؤسسات كانه يعتمد على رغبة العاملين في العمل، وتمكنهم منه وبذلك يتحقق التحسين



المستمر، والإبداع في العمل، لذلك حرص المصطفى ﷺ على وجود كل شخص في المكان الذي يتناسب مع قدراته، فعن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، ألا تستعملني؟ قال: فضر ببيده على منكبي، ثم قال: ((يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة...))^{٧٩}؛ فمنع المصطفى ﷺ توليته؛ لأن قدراته ومواهبه لا تنسجم مع القيادة والإدارة وإنما مع تخصص آخر يحقق به العطاء نوعاً وكماً. وبذلك يمكن أن نقول أن المعادلة الشرعية في تحقيق الإتيان والإبداع هي :

الرغبة + القدرة = الإتيان في العطاء والإنتاج

وبخلاف ذلك يكون الضياع والإنحدار العلمي والإنتاجي.

وغير ذلك من النتائج التي تتحقق من الوسائل الترويجية في تحقيق الهدف التعليمي والتربوي، والتي تصب في حفظ العقل .

المطلب الثالث: حفظ الدين من خلال وسائل الترويج:

حفظ الدين هو مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية^{٨٠}، ويكون بأمر عديدة منها:

١- توحيد الله تبارك وتعالى، قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ (البينة: ٥).

٢- الالتزام بشرعه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ (الأنفال: ٢٠).

٣- التخلص بالخلق الحسن، قال ﷺ قال: ((إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق))^{٨١} وفي التخلص بالخلق الحسن إظهار لمحاسن الشريعة.

٤- دعوة الناس إلى الإسلام والالتزام به، قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٤)

٥- بناء القوة العقلية والبدنية للدفاع عنه، ومنع الاعتداء على المسلمين، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ (الأنفال: ٦٠).



ومن الممكن استثمار الوسائل الترويجية في تحقيق كل ما يتحقق به حفظ الدين، وكما يأتي:

أولاً: تعظيم الخالق في النفوس : له دور كبير في توحيد الله سبحانه وتعالى، والإمثال لشرعه، ومن الممكن تحقيق هذا المقصد من خلال وسائل الترويج، عن طريق الخروج إلى الطبيعة مثلاً برحلة سياحية في الجبال أو البحار أو البساتين، واستثمار روعة الطبيعة وجمالها في بيان عظمة الله تعالى وقدرته على الخلق والإبداع، وطرح التساؤلات التي تدعو إلى التأمل والتدبر والتفكير في خلق السموات والأرض والبحار والجبال، والوصول إلى ان صلاح النفس وسعادتها وارتقائها بالرجوع إلى الله تعظيماً وتوحيداً وطاعة.

وعلى قدر تعظيم العبد لربه تكون محبته وطاعته له، والعكس صحيح، قال تعالى: ﴿مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (الحج: ٧٤).

ثانياً: تعزيز المواقف والمشاهد الحسنة، وإنكار المواقف والمشاهد السيئة في النفوس: إقرار الجوراح لكل ما هو جميل وإنكارها لكل ما هو قبيح، هو مقصد شرعي للحفاظ على عظمة الشريعة الإسلامية في النفوس وتطبيقها في الوجود، ومن الممكن استثمار الوسائل الترويجية في تعزيز قيمة إنكار المنكر والعمل على تغييره، عن طريق الخروج بجولة سياحة في المدينة، وتكليف المشاركين بكتابة المواقف الجميلة، وسبب جمالها عندهم، وما يمكن تحسينه من وجهة نظرهم، وكتابة المواقف السيئة، وسببها، وكيف يمكن تغيير ذلك، وبذلك نقوم بتنمية الاتجاهات والقيم الإسلامية فيهم.

ثالثاً: التخلص بالخلق الحسن : يمكن استثمار وسائل الترويج المتنوعة في تدريب المشاركين على السلوك الحسن قلباً وقالباً في التعامل مع الله تعالى، ومع النفس، ومع الآخرين، فنقوم مثلاً: بتعزيز قيمة الإحترام والتعاون والحب والقول الطيب وغيرها من محاسن الأخلاق، والعمل على تعظيمها في نفوسهم، وتعزيزها في سلوكهم من خلال التشجيع، وبيان أثارها في حياة الفرد والمجتمع، والتنبيه على خطورة الحسد والكراهية والأناية والتكبر والكلام الفاحش وغيرها من مساوئ الأخلاق في حياة الفرد والمجتمع والعمل على إزالتها من سلوكهم.

رابعاً: إعداد العلماء والمجاهدين: يكون حفظ الدين بإعداد العلماء والمجاهدين؛ للنهوض العلمي في مؤسسات الدولة كافة وحماية أمن الأمة، ومن الممكن استخدام الوسائل الترويجية في بناء القوة العقلية والبدنية^{٨٢}، كما تقدم في مطلب حفظ العقل وحفظ النفس، لحمل هم الدين والدفاع عنه.

خامساً: الدعوة إلى الله تعالى: ومن طرق حفظ الدين الدعوة إلى الله تعالى من خلال امتلاك الداعية للعلم النافع، ومهارات التأثير والإقناع، ومن الممكن الاستفادة من وسائل الترويج في اكتساب مهارات الألقاء والتواصل والتأثير والإقناع من خلال: المسابقات الخطابية والإنشائية والشعرية والإقناع وكسب الآخرين، مثل: لعبة يقنع الآخرين بها والوقوف معه والمشاركة في فريقه الى غير ذلك من الوسائل التي تنمي فيه مهارات التواصل والتأثير والإقناع.

المطلب الرابع: حفظ العرض من خلال وسائل الترويج:

يعد حفظ العرض من مقاصد الشريعة الكلية الضرورية^{٨٣}، ومن الممكن الاستفادة من وسائل الترويج في غرس قيمة حفظ العرض، عن طريق وضع القواعد العامة في سلوك الآداب الحسنة، مثل: منع الإختلاط وبيان آثاره الخطيرة، وكذلك منع التجاوز على اعراض الآخرين، وبذلك يكتسب الفرد السلوكيات الحسنة في حفظ عرضه وأعراض الآخرين.

ومن الجدير بالذكر أن التركيز على وسائل الترويج وتأطيرها بالإطار الشرعي عملياً أصبح من الضرورات الملحة لحفظ العرض في زماننا هذا؛ إذ بسبب الفساد الخلقي المتفشي في مواقع وسائل الترويج هجرها الكثير من الشباب الملتزم، وحظرها أولياء الأمور خوفاً على أولادهم من الانحراف.

المطلب الخامس: حفظ المال من خلال وسائل الترويج:

يعد حفظ المال وتنميته ضرورة من ضروريات مقاصد الشريعة الإسلامية^{٨٤}، فالمال قوام الحياة، وقد شرع الله سبحانه وتعالى السعي في تحصيله بالطرق المشروعة، فقال تعالى: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (الملك: ١٥)، وشرع الزكاة والصدقة؛ لنموه وحمايته، وتزكية النفس من التعلق به.

والأمة التي لا تمتلك اقتصاداً مستقلاً وقوياً تكون تابعة لغيرها، ومتأثرة بإفكارها وسلوكها.

وحفظ المال يكون بطرق عديدة منها:

أولاً: العمل والإنتاج : فالعمل هو أحد طرق حفظ المال، ومن الممكن استثمار وسائل الترويج في بيان ضرورته في الحياة، وضرورة أن يحدد كل فرد العمل المناسب له من خلال مهاراته ومواهبه، كما يمكن استثمار وسائل الترويج في تدريب المشاركين على كيفية إقامة المشاريع، وتحديد المهن التي تناسبهم، مثل: وسيلة اللعب التعليمي في كيفية تصميم وتنفيذ مشروع معين، وطرق تمويله، وأسلوب إدارته، فيتعلم المشارك منه كيفية انشاء المشروع، ومتطلباته، ومواصفات المنتج المطلوب من قبل المستهلك، والموقع المناسب لإقامة المشروع، وفتح اقسامه، وكيفية الاقتراض من المصارف، أو طرح أسهم للبيع، أو البحث عن شركاء، وكيفية الإعلان والترويج للمشروع .

ثانياً: مشروعية العمل : حفظ المال يكون عن طريق العمل المشروع، ومن الممكن استثمار الوسائل الترويجية في تدريب المشارك على اكتساب السلوكيات الحسنة في العمل من حيث:

١- الاخلاص والصدق في العمل والتقيّد بالمبادئ واللوائح .

٢- البحث عن رأس المال المباح دون الولوج في المحرمات مثل الربا وغيره .

ثالثاً: الإنفاق: إنفاق المال من غير إسراف ولا تقتير يتحقق به مقصد حفظ المال، ولو وسائل الترويج دور في تعليم المشارك طريقة الإنفاق المالي بطريقة مشروعة من غير إسراف ولا تقتير، عن طريق القصة ، او التمثيل والدراما، أو ترك المشاركين في موقع ما ويطلب منهم الوصول الى موقع آخر، ويترك معهم كمية محدودة من النقود لتدريبهم على كيفية الإنفاق الصحيح .

رابعاً: زيادة الإنتاج نوعاً وكماً: يتحقق به مقصد حفظ المال، ولو وسائل الترويج دور مهم في زيادة الإنتاج نوعاً وكماً، من خلال تجديد الحيوية والنشاط، والرغبة بالعمل للعاملين بعد شعورهم بالفتور والملل نتيجة الإستمرارية^{٨٥}، كما أن أثر نوعية المنتج له دور في بيان إخلاص وجودة عمل المسلمين فتعظم مكانة الإسلام في نفوس الناس .



خامساً: توفير مصاريف العلاج: الحفاظ على الصحة النفسية والبدنية من خلال وسائل الترويح توفر للفرد مصاريف العلاج^{٨١} وفي ذلك حفظ للمال وتوفير نفقات العلاج إلى ابواب اخرى .

سادساً: التصدق: تعد الصدقة والزكاة من مقاصد حفظ المال، ولوسائل الترويح دور في تعزيز قيمة التصدق، وملاحظة أثر ذلك في تنمية المال، والشعور بالسعادة^{٨٢}.

وبذلك يكتسب المشارك من الوسائل الترويحية المتنوعة، مهارة حفظ المال وتنميته، وكيفية انفاقه بطرق صحيحة، وبالطرق المشروعة، وكيف يحقق بها الغايات العظيمة.

وكما يمكن تحقيق الحاجيات التي تصب في حفظ المال الضروري من خلال وسائل الترويح عن طريق ما يأتي:
أولاً: انشاء وصناعة الوسائل الترويحية في تنمية المال، مثل:

١- انشاء الحدائق العامة للتنزه، مع أماكن خاصه للترويح الرياضي، مثل: ممرات خاصة للجري والمشي وركوب الدرجات الهوائية، ومواقع لممارسة الرياضة الهوائية، مع العاب خاصة للأطفال وما شابه ذلك مقابل مبالغ مالية رمزية.

٢- انشاء المسابح مقابل مبالغ رمزية .

٣- انشاء نوادي للفروسية مقابل مبالغ رمزية.

٤- انشاء مراكز رياضية لرفع الأثقال، وتعلم الملاكمه والكراتيه والجوده، مقابل مبالغ رمزية.

٥- انشاء مراكز خاصة لتعلم الرمي .

٦- انشاء منتديات ثقافية لمناقشة احداث الساحة المحلية والأقليمية والدولية وفهم الواقع .

٧- انشاء المدن السياحية الترويحية؛ للعب وقضاء الأوقات الجميلة وفق الضوابط الشرعية فتكون مصدراً لنماء الأموال ودعم الأقتصاد.

وتعد الدعوة والتشجيع على أهمية صناعة الوسائل الترويحية وتهيئة الأماكن الترويحية من قبل التحسينات التي تصب في حفظ مقصد المال الضروري.



وفي حال تخلف الدولة عن القيام بهذه المسؤوليات، فعلى علماء الشريعة وائمة الجوامع والأكاديمين والمثقفين التنسيق مع ادارة المدارس، ومجالس الآباء، والمجلس البلدي في المنطقة؛ للعمل على توعية الناس في ضرورة انشاء هذه المرافق الهامة، وحثهم على المشاركة في إيجادها.

المطلب السادس: حفظ الأسرة من خلال وسائل الترويح:

تناولت في هذا المطلب دور وسائل الترويح في حفظ الأسرة؛ لما للأسرة من أثر كبير في بناء المجتمع وصبغته بصبغتها، لذلك كان إعداد الأسرة من حيث الإستقرار النفسي والإشباع العاطفي والتماسك الأسري ونجاحها في مجالات الحياة المتنوعة، وفق رؤية ثابتة ورسالة سامية، هو مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (الروم: ٢١).

وللوسائل الترويحية دور كبير في إعداد الأسرة الصالحة ، فمثلاً ملاعبة الزوجة والأولاد، أو السفر معهم، وغير ذلك من الوسائل الترويحية، تحقق للأسرة الفوائد الآتية:

١- تقوية الألفة، والتفاهم، والتسامح، (خاصة بين الزوجين) الذي يثمر الرضا النفسي والاستقرار العاطفي والذي ينعكس على سلامة الذرية الصالحة منذ بداية خلقها، لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (الأعراف: ١٨٩)، إلى حين ولادتها وتنشئها النشأة الصالحة .

٢- ديمومة التواصل مع الأولاد وأشعارهم بالحنان والحب والإهتمام، لهو دور كبير في تماسك الأسرة ونشأتها.

٣- اعداد الأبناء الصالحين علمياً وخلقياً، ولوسائل الترويح دور مهم في ذلك من خلال استثمارها على تعزيز القيم والسلوكيات الحسنة، ونبذ القيم والسلوكيات الخاطئة^{٨٨}، واكتشاف مواهبهم، واختيار ما يلائمها من التخصصات وتيسيرها لهم كما تقدم تفصيل ذلك في المطالب السابقة.

٤- تربية الابناء على تحمل المسؤولية: ولوسائل الترويح دور مهم في اعداد الابناء القادرين على تحمل المسؤولية، وإدارة الحياة بطريقة صحيحة تقوم على تحقيق المصلحة العامة.

وغير ذلك من الفوائد التي تتحقق من الوسائل الترويجية بجعل الأسرة فاعلة في بناء المجتمع وتنميته.

المطلب السابع: تحقيق الموازنة في حفظ المقاصد الشرعية من خلال وسائل الترويج:

حفظ الضروريات الخمس هو مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية كما تقدم آنفاً، ويعد التركيز على حفظ بعض الضروريات دون البعض الآخر تقصيراً وتفريطاً؛ لأنه يؤول إلى ضرر كبير ومفاسد عظيمة على المستوى الشخصي، والاجتماعي، ومستوى الأمة والدولة، لذلك يجب حفظ الضروريات الخمس بطريقة متوازنة، عن طريق العناية والاهتمام بها، وبكل ما يتفرع عنها من المسائل الضرورية والحاجية المكتملة لها، بطريقة متوازنة فيقدم حفظ الضروري على الحاجي والحاجي على التحسيني، أي تقديم الأمور ذات الأولوية المهمة على الثانوية والهامشية في ضوء المقاصد الشرعية من حيث الاهتمام والإنجاز، لذلك حين وجد سلمان أبا الدرداء رضي الله تعالى عنهما يركز على الجانب التعبدي أكثر من الجانب الأسري والبدني قال له: "إن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه"، فأتى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: ((صدق سلمان))^{٨٩}، فالانشغال في الجانب الديني أو الاجتماعي أو العلمي أو المالي فقط دون الجوانب الأخرى، يؤدي إلى التقصير في المجالات الأخرى، وكذلك الحال عند الانشغال في الأمور التحسينية دون الأهم منها من الحاجيات أو الضروريات، ومن الممكن وضع المعادلة الآتية في بيان أثر الموازنة أو عدمها بين الضروريات والمجالات المهمة:

حفظ المقاصد الشرعية + الموازنة في حفظها بتقديم الأولى على غيره = السعادة والإرتقاء.

عدم الموازنة بين المقاصد الشرعية من حيث تقديم الأهم على المهم = تقصير وتخلف وتراجع.

مثال ذلك: عدم الموازنة بين الضروريات يؤدي إلى خلل كبير في حياة المسلم وبنية المجتمع، فعلى المستوى الشخصي يؤدي الإهتمام في الجانب المالي مثلاً دون بقية المجالات الأخرى إلى التقصير في الجانب التعبدي والعلمي والصحي والأسري والاجتماعي وغيرها، فيكون الإنسان ناجحاً في التجارة وتنمية الأموال وفاشلاً في تربية الأولاد والإعتناء بالزوجة والأقارب والإلتزام الديني وغيرها من المجالات الأخرى، وهكذا.

وأما على مستوى الأمة فالإهتمام بالجانب الديني دون العقلي والنفسي والمالي يخرج لنا أمة متدينه ولكنها عاجزة عن مواكبة تقدم العالم ونشر الرسالة والدفاع عنها، أو الإهتمام بالجانب المالي فقط، يخرج لنا أمة غنية ولكنها غير متدينه وغير متطورة علمياً، وغير قادرة على الدفاع عن نفسها، وغير محصنه بالقيم والمبادئ النبيلة، لذلك حفظ الأمة لا يكون إلا بحفظ الضروريات الخمس، والموازنة في حفظها هو حفظ لها .

وكذلك عند الإهتمام في التحسينات والتركيز عليها دون ما هو أهم منها يحدث خللاً كبيراً، فالشخص الذي يركز على توفير الطلبات التحسينية لأسرته دون الأهتمام بتلبية الضروري في حفظ العقل بالتعلم، والدين بالتربية، ينتج عنه جيل جذاب في مظهره، أجذب في علومه ومعارفه وسلوكه، والأمة التي تهتم في بناء ناطحات السحاب دون تطوير قدراتها العسكرية وعلومها الطبية والهندسية وغيرها، أو تهتم في بناء أفخم الجامعات دون توفير العقول العلمية الثاقبة، تكون أمة براقه من الخارج، أهون من بيت العنكبوت من الداخل.

ومن الممكن الاستفادة من وسائل الترويح في اكتساب مهارة الموازنة بين الضروريات والحاجيات والتحسينات، واعطاء كل مجال حقه من الإهتمام والعناية، والعمل بطريقة متوازنة حسب حاجة كل مجال، فاستخدام وسيلة التمثيل والدراما مثلاً، أو القصة، في بيان أثر ونهاية من ركز على مجال دون مجال، أو أنشغل بالأمر الثانوي دون الرئيسية، أو ممارسة لعبة معينة يدرك فيها الفرد أهمية الموازنة فيها من حيث توزيع الوقت المتاح إلى اجزاء اللعبة بطريقة متوازنة، بعد أن يحدد الأجزاء الرئيسية والثانوية فيها، وما يتوقف عليه الفوز في السباق.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على خاتم الأنبياء والمرسلين وبعد:
في نهاية البحث توصلت إلى النتائج الآتية:



-ديننا دين السباحة واليسر، بعيداً عن التعقيد والتشديد، وفي ذلك قال النبي ﷺ ((لتعلم يهود أن في ديننا فسحة، إني أرسلت بحنيفية سمحة))^{٤٠}، فديننا لا يجبر على حرية ما يختاره الناس من وسائل الترويح المباحة؛ لتغيير الأجواء وشحن المشاعر بالسرور والإنبساط، وإنما يقنن ذلك وفق الضوابط الشرعية؛ لديمومته واستمرارية نفعه.

-ضرورة استثمار ساحة الإسلام ويسره في اختيار وابتكار وتقنين الوسائل المساعدة في تحقيق المقاصد الشرعية.

-الترويح ليس مقصود لذاته وإنما هو وسيلة لتحقيق الغايات الكبرى.

-مقاصد الشريعة الإسلامية تصب في إعداد الإنسان الصالح، والأمة الحضارية.

- الترويح عن النفس حاجة ضرورية فهي تحافظ على فاعلية الإنسان في التحصيل العلمي، والأداء المهني، والمالي، والإنتاجي، الخ، بزيادة نشاطه وتجديد حيويته.

-انشاء الأماكن الترويحية، وصناعة وسائله بصيغة لا تتعارض مع المبادئ الإسلامية هي من المقاصد الحاجية، وهي تعمل على:رفع الحرج والضيق الناتج من ديمومة العمل، والتحصيل دون انقطاع، وتسهيل الاستيعاب والفهم والتطبيق للمعلومات، واكتساب المهارات المتنوعة، وحماية الضروريات وتكاملتها، وغير ذلك من الفوائد.

-الدعوة إلى تأسيس الوسائل والمواقع الترويحية المتطورة والجميلة، أو بيان أثرها، هي من المقاصد التحسينية.

-لوسائل الترويحية دور مهم في بناء الشخصية الإسلامية والمؤثرة، وقد حصرت أثرها في الجانب العقلي والوجداني والبدني والمهاري، وكما يأتي:

أولاً: الجانب العقلي: تكون تنميته من جهة:

- تطوير الأداء العقلي والحسي.

- التحلي بالأفكار الحية والتفاؤل المستمر .

- التزود بالعلوم النافعة، حسب الرغبة والقدرة والأمكانية.

- اكتساب مهارة التفكير الصحيحة، والتحليل، والاستنتاج، والإبداع، والمرونة .
فالتفكير الإيجابي يجعل المشاعر ايجابية، والمشاعر الإيجابية، تجعل السلوك ايجابياً.
- اكتشاف القدرات والرغبات، وتيسيرها نحو التخصصات الملائمة، ووضع خطة مستقبلية تتضمن الرؤية والرسالة والأهداف، وبذلك تكون للفرد إرادة وهمة عالية للتحرك في الحياة.
- ولوسائل الترويح دور كبير في مجال التعليم والتدريب والتربية من خلال: تيسير العملية التعليمية، ورفع الملل والسآمة؛ بسبب ديمومة الدراسة، وتكوين روابط من العلاقات القوية، واكتساب القيم الفاضلة، والسلوكيات الحسنة.
- استثمار الوسائل الترويحية في التربية والتعليم والدعوة تجمع بين أمرين:
- تلبية الإحتياج النفسي للمتعة والإنبساط.
- التأثير المباشر والفعال في الفئة المستهدفة؛ لتحقيق الهدف العلمي والتربوي.
- ثانياً: الجانب الوجداني: للأنشطة دور مهم في تنمية الجانب الوجداني، مثل: الاتزان الأنفعالي، وتفريغ الضغوط .
- ثالثاً: الجانب المهاري: للأنشطة الترويحية دور في إكتساب المهارات، مثل:
١- مهارة التأثير في الآخرين. ٢- مهارة التواصل الفعال مع الآخرين.
٣- مهارة المناقشة والتوجية والتحدث بطلاقة. ٤- مهارة القيادة والإدارة والتخطيط كل حسب مسؤوليته الميسرة له ضمن حدود طاقته وقدراته الذاتية.
- رابعاً: الجانب البدني: للأنشطة الترويحية دور مهم في تنمية الجانب البدني .
- خامساً: الجانب الديني: استثمار الوسائل الترويحية في تعليم المبادئ الإسلامية والألتزام بها.
- سادساً: الجانب الإداري: للوسائل الترويحية دور في إعداد الفرد القادر على إدارة حياته ووقته، بطريقة متوازنة بين الضروري والحاجي والتحسيني، وتقديم ما هو أولى على ما دونه.
- للترويح أثر كبير على تماسك الأسرة واستقرارها.

- للترويج أثر كبير على الإندماج في المجتمع، والتأثير فيه.
- حتى يحقق الترويج مقاصدها الشرعية فلا بد من ضبط مسار وسائله ومآلاته ضمن الحدود الشرعية.

المراجع والمصادر:

- ١ - حديث جابر بن عبد الله ، أخرجه مسلم، أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ). صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. كتاب: الزهد والرفائق، ٤ / ٢٢٧٢، رقم: ٢٩٥٧، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢ - ينظر: الأزدي، أبو بكر محمد (ت: ٣٢١هـ)، جهرة اللغة. ط ١، ٢ / ١٠٦٦. تحقيق: رمزي منير بعلبكي. دار العلم للملايين ، سنة ١٩٨٧ م. بيروت. الرازي، أحمد بن فارس القزويني (ت: ٣٩٥هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون ٥ / ٩٥. دار الفكر، سنة ١٩٧٩ م = ١٣٩٩ هـ، اليمني، نشوان بن سعيد الحميري (ت: ٥٧٣هـ). شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري، وآخرون. ط ١، ٨ / ٥٥١٩. دار الفكر المعاصر، ودار الفكر، ١٩٩٩ م = ١٤٢٠ هـ، بيروت-لبنان، ودمشق - سورية. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ). لسان العرب. ط ٣، ٣ / ٣٥٣. دار صادر، سنة ١٤١٤ هـ، بيروت. الفيومي، أحمد بن محمد (ت: نحو ٧٧٠هـ). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. ٢ / ٥٠٤ - ٥٠٥. المكتبة العلمية. بيروت. مرتضى، الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، (ت: ١٢٠٥هـ). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين. ٩ / ٣٥ - ٣٦. دار الهداية. د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ). معجم اللغة العربية المعاصرة. ط ١، ٣ / ١٨٢٠. عالم الكتب، سنة - ٢٠٠٨ م = ١٤٢٩ هـ.
- ٣ - ينظر: الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد البصري (ت: ١٧٠هـ). العين. تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي. ١ / ٢٥٥، دار ومكتبة الهلال. الأزدي، أبو بكر محمد (ت: ٣٢١هـ). جهرة اللغة ٢ / ٧٢٧، الرازي، أحمد بن فارس القزويني (ت: ٣٩٥هـ). معجم مقاييس اللغة ٣ / ٢٦٢. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله (ت: نحو ٣٩٥هـ)، معجم الفروق اللغوية، تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، ط ١، ص ٢٩٩ - ٣٠٠. سنة ١٤١٢ هـ. المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت: ٤٥٨هـ). المحكم والمحيط الأعظم. تحقيق: عبد الحميد هندراوي. ط ١، ١ / ٣٦٩ - ٣٧٠. دار الكتب العلمية، سنة ٢٠٠٠ م = ١٤٢١ هـ، بيروت. اليمني، نشوان بن سعيد الحميري (ت: ٥٧٣هـ). شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٦ / ٣٤٣١ - ٣٤٣٢، ابن منظور، لسان العرب ٨ / ١٧٥ - ١٧٦، الفيومي، أحمد بن محمد (ت: نحو ٧٧٠هـ). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ١ / ٣١٠.
- ٤ - ينظر: أبو جيب، سعدي. القاموس الفقهي. ط ٢، ص ١٩٣. دار الفكر، سنة ١٩٨٨ م = ١٤٠٨ هـ. دمشق - سورية. د محمود عبد الرحمن عبد المنعم. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية. ٣ / ٢٩٢. دار الفضيلة.
- ٥ - الريسوني، د. أحمد. مدخل إلى مقاصد الشريعة. ط ١، ص ٧. دار الكلمة، سنة ٢٠١٠ م، مصر - القاهرة.
- ٦ - ينظر: الفاسي، علال. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. ط ٢، ص ٣. الرسالة، سنة ١٩٧٩ م، الرباط - المغرب.

- ٧ - ينظر: ابن عاشور، العلامة محمد الطاهر . مقاصد الشريعة الإسلامية .، تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي. ط ٢، ٢٠١ / ٢٠١١. دار النفائس، ٢٠٠١ م = ١٤٢١ هـ، الأردن.
- ٨ - ينظر: الكيلاني، د. عبد الرحمن إبراهيم. قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي. ط ١، ص ٤٧. دار الفكر، ٢٠٠٠ م = ١٤٢١ هـ، سوريا- دمشق.
- ٩ - ينظر: الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣ هـ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، ١٨٤١ دار العلم للملايين، سنة ١٩٨٧ م = ١٤٠٧ هـ، بيروت. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، (ت: ٦٠٦ هـ). النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي. ١٨٥ / ١٨٥، المكتبة العلمية، ١٩٧٩ م = ١٣٩٩ هـ، بيروت. قلعجي، محمد رواس - قنيبي، حامد صادق. معجم لغة الفقهاء. ط ٢، ص ٥٠٣. دار النفائس، ١٩٨٨ م = ١٤٠٨ هـ، ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية ٤١٧. إبراهيم مصطفى، وآخرون. المعجم الوسيط، دار الدعوة ١٠٣٢ / ٢.
- ١٠ - ينظر: الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف (ت: ٥٠٢ هـ). المفردات في غريب القرآن. تحقيق: صفوان عدنان الداودي. ط ١، ص ٨٧١. دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٢ هـ، دمشق بيروت. الكرمي، حسن سعيد (٦٠٦ هـ). الهادي إلى لغة العرب، ط ١، ٤ / ٤٨٧. دار لبنان، سنة ١٩٩١ م.
- ١١ - ينظر: الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ١ / ٣٦٨. ابن القطاع الصقلي، علي بن جعفر السعدي المعروف (ت: ٥١٥ هـ)، كتاب الأفعال. ٢ / ٦٣. عالم الكتب، ١٩٨٣ م = ١٤٠٣ هـ. د أحمد مختار. معجم اللغة العربية المعاصرة ٩٥٥ - ٩٥٦.
- ١٢ - الحماحي، محمد محمد وعائدة عبد العزيز مصطفى. الترويح بين النظرية والتطبيق. ط ٢، ص ٢٩. مركز الكتاب، سنة ٢٠٠١ م. القاهرة.
- ١٣ - ينظر: العلي، أحمد. الشباب والفراغ. ص ٢. ذات السلاسل، سنة ١٤٠٦ هـ، الكويت.
- ١٤ - الحماحي، محمد محمد وعائدة عبد العزيز مصطفى. الترويح بين النظرية والتطبيق، ص ٢٩.
- ١٥ - ينظر: الفراهيدي، العين ٤ / ٤٦. الرازي، مقاييس اللغة ٢ / ٤١٩. النسفي، عمر بن محمد أبو حفص نجم الدين (ت: ٥٣٧ هـ). طلبه الطلبة. ص ١٣٦. مكتبة المثنى، سنة ١٣١١ هـ، بغداد. د أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة ٩٢ / ٢.
- ١٦ - ينظر: الفراهيدي، العين ٤ / ٨٧. الرازي، معجم مقاييس اللغة ٥ / ٢٠١٣. المناوي، زين الدين محمد بن علي القاهري (ت: ١٠٣١ هـ). التوقيف على مهمات التعاريف. ط ١، ٢٩٣ / ١. عالم الكتب، سنة ١٩٩٠ م = ١٤١٠ هـ، القاهرة. القاموس الفقهي ص: ٣٣٣، د أحمد مختار، أبو جيب، معجم اللغة العربية المعاصرة ٣ / ٢٠٤٣.
- ١٧ - ينظر: الفارابي، الصحاح ١ / ٢١٩. المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت: ٤٥٨ هـ). المخصص. تحقيق: خليل إبراهيم جفال. ط ١، ١٣ / ٤. دار إحياء التراث العربي، سنة ١٩٩٦ م = ١٤١٧ هـ، بيروت. الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢ / ٥٥٤، (ل ع ب). د محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ٣ / ١٧٦.
- ١٨ - ينظر: العسكري، معجم الفروق اللغوية ص ٤٦٩. د محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ٣ / ١٧٦. ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (ت: ١٣٩٣ هـ). التحرير والتنوير، ١٢ / ٢٢٩. الدار التونسية، سنة: ١٩٨٤ م، تونس.



- ١٩ - ينظر: النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب. نهاية الأرب في فنون الأدب. تحقيق: مفيد قمحية وجماعة. ط ١، ٣/٤، دار الكتب العلمية، سنة، ٢٠٠٤م = ١٤٢٤هـ، بيروت / لبنان.
- ٢٠ - ينظر: الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي (ت: ٣٧٠هـ). أحكام القرآن. تحقيق: محمد صادق القمحاوي، ٤/ ٣٨١ دار إحياء التراث العربي، سنة ١٤٠٥ هـ، بيروت. السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم (ت: ٣٧٣هـ). بحر العلوم. تحقيق: د. محمود مطرجي. ١٨٢/٢، دار الفكر - بيروت. ابن عاشور، التحرير والتنوير ١٢/ ٢٢٩.
- ٢١ - البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. كتاب: العيدين، باب: الحراب والدرق يوم العيد. ط ١، ١٦/ ١، رقم: ٩٥٠. دار طوق النجاة، سنة ١٤٢٢هـ. ومسلم في صحيحه كتاب: صلاة العيدين، باب: الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، ٢/ ٦٠٩ رقم: ٨٩٢.
- ٢٢ - العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. فتح الباري شرح صحيح البخاري. رقمه: محمد فؤاد عبد الباقي، وأخرجه: محب الدين الخطيب. (٢/ ٤٤٤). دار المعرفة، سنة ١٣٧٩هـ. بيروت.
- ٢٣ - حديث عروة بن الزبير أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة العيدين، باب: الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، ٢/ ٦٠٩ رقم: ٨٩٢.
- ٢٤ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المناقب، باب: تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدموها المدينة، وبنائه بها، ٥/ ٥٥، رقم: ٣٨٩٤.
- ٢٥ - أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. سنن أبي داود. كتاب: الأدب، باب: في اللعب بالبنات، ٤/ ٤٣٨، رقم: ٤٩٣٤. دار الكتاب العربي بيروت. بسند صحيح. ينظر: ابن الأثير، مجد الدين بن محمد الشيباني الجزري (ت: ٦٠٦هـ). جامع الأصول في أحاديث الرسول. تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون. ط ١، ١٠٠/ ١، ٧٥٣. مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان. محمود محمد خليل (المحقق)، المسند الجامع. ط ١، ١٧٨/ ٢٠، دار الجيل، والشركة المتحدة لتوزيع الصحف والمطبوعات سنة ١٩٩٣م = ١٤١٣هـ بيروت، الكويت. ابن الفاسي محمد بن محمد بن سليمان المغربي المالكي (ت: ١٠٩٤هـ). جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، تحقيق وتخرير: أبو علي سليمان بن دريع. ط ١، ٣/ ٣٥٠. مكتبة ابن كثير، دار ابن حزم، ١٩٩٨م = ١٤١٨هـ، الكويت، بيروت.
- ٢٦ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب: سنة العيدين لأهل الإسلام، ١٧/ ٢، رقم: ٩٥٢.
- ٢٧ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهن بالبركة، ٧/ ٢٢، رقم: ٥١٦٢.
- ٢٨ - ينظر: خطاب، اوقات الفراغ والترويح، ص ٦٦-٧٩.
- ٢٩ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأدب، باب: الانبساط إلى الناس، ٨/ ٣١، رقم: ٦١٢٩.
- ٣٠ - الأثر عن محمود بن الربيع الأنصاري أخرجه أبو عوانه، يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، (ت: ٣١٦هـ). مسند أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي. كتاب: الإيثار. ط ١، ١/ ٢٢، رقم: ١٨. دار المعرفة، سنة ١٩٩٨م، بيروت. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخراساني (ت: ٤٥٨هـ). تحقيق: محمد عبد القادر عطا. السنن الكبرى. كتاب: الصلاة، باب: الرجلين يأتمان برجل. ط ٣، ٣/ ١٣٦، رقم: ٥١٥٨. دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م = ١٤٢٤هـ، بيروت - لبنان.



- ٣١ - ينظر: خطاب، اوقات الفراغ و الترويح، ص ٦٦-٧٩.
- ٣٢ - ابن حنبل، أحمد. مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. ط ٣، ٢/ ٣١٣، رقم: ٢٦٢٧٧. مؤسسة الرسالة، سنة ١٩٩٩ م = ١٤٢٠ هـ. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت: ٣٠٣هـ). السنن الكبرى. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. كتاب: عشرة النساء، باب: مسابقة الرجل زوجته. ط ١، ٨/ ١٧٨، رقم: ٨٨٩٦ مؤسسة الرسالة، سنة ٢٠٠١ م = ١٤٢١ هـ، بيروت. بسند صحيح. ينظر: ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ). البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير. تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبد الله بن سليمان وياسر بن كمال. ط ١، ٩/ ٤٢٤، دار الهجرة، سنة - ٢٠٠٤ م = ١٤٢٥ هـ، الرياض، السعودية.
- ٣٣ - حديث عبد الله بن الحارث رضي الله عنه في مسند أحمد الرسالة ط ٢، ٣/ ٣٣٥، رقم: ١٨٣٦، وإسناده حسن، ينظر: الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر (ت: ٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تحقيق: حسام الدين القدسي. ١٧/ ٩، رقم: ١٤٢٠٣. مكتبة القدسي، سنة: ١٩٩٤ م = ١٤١٤ هـ، القاهرة.
- ٣٤ - حديث عبد الله بن عمر أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: هل يقال مسجد بني فلان؟ ٩١ / ١، رقم: ٤٢٠.
- ٣٥ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى. سنن الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. كتاب الجهاد، باب: السبق والرهان. ٤/ ٢٠٥ رقم: ١٧٠٠. دار إحياء التراث العربي - بيروت. وقال هذا حدث حسن.
- ٣٦ - حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: التحريض على الرمي، ٤/ ٣٨، رقم: ٢٨٩٩.
- ٣٧ - حديث عطاء بن أبي رباح أخرجه النسائي في سننه، كتاب: عشرة النساء، ملاعبة الرجل زوجته، ٨/ ١٧٧، رقم الحديث: ٨٨٩١. الطبراني، سليمان بن أحمد. المعجم الكبير. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط ٢، ٢/ ١٩٣، رقم الحديث: ١٧٨٥. مكتبة العلوم والحكم، سنة: ١٩٨٣ م = ١٤٠٤ هـ، الموصل. بإسناد حسن. ينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ٥/ ٢٦٩، العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي حجر (ت: ٨٥٢هـ). الدراية في تخريج أحاديث الهداية. تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني. ٢/ ٢٤٠. دار المعرفة - بيروت.
- ٣٨ - ينظر: الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت: ٥٠٥هـ). إحياء علوم الدين. ٢/ ٢٨٥. دار المعرفة - بيروت. الشوكاني، محمد بن علي اليميني (ت: ١٢٥٠هـ). نيل الأوطار. تحقيق: عصام الدين الصبابطي. ط ١، ١١٨. دار الحديث، سنة: ١٩٩٣ م = ١٤١٣ هـ، مصر.
- ٣٩ - حديث علي بن ركانة عن أبيه أخرجه ابو داود في سننه، اللباس، باب: في العائم، ٤/ ٩٥، رقم: ٤٠٨٠، وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب: اللباس، باب: العائم على القلائس ٤/ ٢٤٧، رقم: ١٧٨٤، قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب وإسناده ليس بالقائم ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة، ينظر: سنن الترمذي ٤/ ٢٤٧.
- ٤٠ - ينظر: ابراهيم رحمة. تأثير الجوانب الصحية على النشاط البدني الرياضي. ط ١، ص ٩. دار الفكر، سنة ١٩٩٨ م، عمان.
- ٤١ - ينظر: ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت: ٧٥١هـ). زاد المعاد في هدي خير العباد. ط ٢٧، ٤/ ٢٢٦-٢٢٧. مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية سنة ١٩٩٤ م = ١٤١٥ هـ، بيروت، الكويت.



- ٤٢ - سبق تخرجه.
- ٤٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الشعر، ٤ / ١٧٦٧، رقم: ٢٢٥٥.
- ٤٤ - أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي (٢٥٦هـ). الأدب المفرد. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. باب الكبير، ط ٣، ص ١٩٥ رقم: ٥٥. دار البشائر الإسلامية، سنة: ١٩٨٩ م = ١٤٠٩ هـ، بيروت. في الأدب المفرد، باب الكبير، ص ١٩٥ رقم: ٥٥.
- ٤٥ - ينظر: خطاب، عطيات محمد. اوقات الفراغ والترويح. ص ٦٦ - ٧٩. دار المعارف، سنة ١٩٩٠ م، القاهرة.
- ٤٦ - ينظر: الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (ت: ٤٧٦هـ). التبصرة في أصول الفقه. تحقيق: د. محمد حسن هيتو. ط ١، ص ٥٣٥. دار الفكر، سنة ١٤٠٣ هـ، دمشق. التفتازاني سعد الدين مسعود بن عمر (ت: ٧٩٣هـ). شرح التلويح على التوضيح. ٢ / ٣٠. مكتبة صبيح، مصر. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت: ٩١١هـ). الأشباه والنظائر. ط ١، ص ٦٠. دار الكتب العلمية، سنة ١٩٩٠ م = ١٤١١ هـ. ابن نجيم المصري زين الدين بن إبراهيم بن محمد (ت: ٩٧٠هـ). الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان. ووضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات. ط ١، ص ٥٦. دار الكتب العلمية، سنة ١٩٩٩ م = ١٤١٩ هـ، بيروت، لبنان.
- ٤٧ - ولزيد من الوسائل التي تنمي العمليات العقلية ينظر: بني هاني، وليد عبد. التعلم عن طريق اللعب. ط ١، ص ٣٣ و ص ٣٧ و ص ٦٩ - ٧٠. دار عالم الثقافة، سنة: ٢٠١٢ م = ١٤٣٣ هـ، عمان. المباركي، بدر بن محمد. المعلم في طرق التدريس ص ٩ - ١٠.
- ٤٨ - ينظر: الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي (ت: ٧٩٠هـ). الموافقات. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن. ص ١، ٥ / ١٧٧. دار ابن عفان، سنة ١٩٩٧ م = ١٤١٧ هـ. القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (ت: ٦٨٤هـ). الفروق. ٢ / ٣٣. عالم الكتب. الطوفي، سليمان بن عبد القوي بن الكريم (المتوفى: ٧١٦هـ). شرح مختصر الروضة. المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط ١، ٢ / ١٤٠. مؤسسة الرسالة، سنة ١٩٨٧ م = ١٤٠٧ هـ. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (ت: ٧٩٤هـ). البحر المحيط في أصول الفقه. ط ١، ٨ / ٨٩. دار الكتبي، سنة ١٩٩٤ م = ١٤١٤ هـ. القحطاني، أبو محمد صالح بن محمد الأسمرى. مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية. اعتنى بإخراجها: متعب بن مسعود الجعيد. ط ١، ص ٨٠ و ١٠٠. دار الصميعي، سنة ٢٠٠٠ م = ١٤٢٠ هـ، المملكة العربية السعودية.
- ٤٩ - ينظر: الشاطبي، الموافقات ١ / ٢٧٦ - ٢٨٨.
- ٥٠ - ينظر: الهاتف النقال والإصابة بالأمراض والتوحد (بدون تاريخ نشر). تم الإطلاع عليه بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠٢٠ م <https://tawahod.net/?p=2693>
- ٥١ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أخرجه الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي (ت: ٣٨٥هـ). سنن الدارقطني. تحقيق: شعيب الارنؤوط، وآخرون. كتاب البيوع. ط ١، ٤ / ٥١، رقم: ٣٠٧٩. مؤسسة الرسالة، سنة ٢٠٠٤ م = ١٤٢٤ هـ، بيروت - لبنان. وأخرجه البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الصلح، باب: لا ضرر ولا ضرار ٦ / ١١٤، رقم: ١١٣٨٤. هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، ينظر: الحاكم النيسابوري، الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (٤٠٥هـ). المستدرک على الصحيحين. كتاب البيوع. ٢ / ٥٧، رقم: ٢٣٤٥. دار المعرفة - بيروت. الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف (ت:



٧٦٢هـ). نصب الراية لأحاديث الهداية. تحقيق: محمد عوامة. ط٤، ١/ ٣٨٥. مؤسسة الريان-دار القبلة للثقافة الإسلامية، سنة ١٩٩٧م = ١٤١٨هـ، بيروت-لبنان، جدة-السعودية.

٥٢ - ينظر: الغزالي، إحياء علوم الدين ٢/ ٤٥. السيوطي، الأشباه والنظائر، ص: ٨٣.

٥٣ - تقسم المقاصد الشرعية على ثلاثة أقسام وهي: الضروريات والحاجيات والتحسينات، وتعريف هذه الأقسام عند الشاطبي رحمه الله كما يأتي: الضروريات: وهي ما تتوقف عليها مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا والدين على استقامة. والحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما: مراعاتها من جانب الوجود عن طريق إقامة أركانها وتثبيت قواعدها، والثاني: مراعاتها من جانب العدم بدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها.

فأصول العبادات راجعة إلى حفظ الدين من جانب الوجود، كالإيمان، والعادات راجعة إلى حفظ النفس والعقل من جانب الوجود أيضاً، كتناول المأكولات والمشروبات، والمعاملات راجعة إلى حفظ النسل والمال من جانب الوجود، وإلى حفظ النفس والعقل أيضاً، لكن بواسطة العادات، والجنايات- ويجمعها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- ترجع إلى حفظ الجميع من جانب العدم، والمعاملات ما كان راجعاً إلى مصلحة الإنسان مع غيره، كاتقال الأملاك بعوض أو بغير عوض، بالعقد على الرقاب أو المنافع أو الأبدان، والجنايات ما كان عائداً على ما تقدم بالإبطال، فشرع فيها ما يدرأ ذلك الإبطال، ويتلافى تلك المصالح، كالقصاص للنفس، والحد للعقل، وتضمن قيم الأموال للنسل، والقطع والتضمن للمال، وما أشبه ذلك. " ومجموع الضروريات خمسة، وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل".

الحاجيات: هي ما يحتاج إليها؛ للتوسعة ورفع الحرج والضيق، والتي بفواتها يحصل الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة.

وهي جارية في العبادات، كالرخص المخففة عند المرض والسفر، والعادات كإباحة الصيد، والمعاملات كالقراض، والجنايات كتضمن الصنائع.

التحسينات: وهي الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق. وهي جارية في العبادات، كإزالة النجاسة، وفي العادات، كآداب الأكل والشرب، وفي المعاملات، كالمنع من بيع النجاسات، وفي الجنايات، كمنع قتل النساء والصبيان في الجهاد. ينظر: الشاطبي، الموافقات، ٢/ ١٧-٢٢

٥٤ - حفظ النفس هو مقصد من المقاصد الشرعية الضرورية ويكون ب: بالحفاظ عليه، وتكرمه واحترامه، ومنع الإعتداء عليه لفظياً أو بديناً، ومعاينة المعتدي من غير حق شرعي بالقصاص أو التعزير حسب نوع الاعتداء. ينظر: فخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ). المحصول. دراسة وتحقيق: د. طه العلواني. ط٣، ٥/ ١٦٠. مؤسسة الرسالة، سنة: ١٩٩٧م = ١٤١٨هـ. الشاطبي، الموافقات ٤/ ٣٤٧. التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح ٢/ ١٢٨. الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه ٧/ ٢٦٦. ابن أمير حاج، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد بن محمد (ت: ٨٧٩هـ). التقرير والتحبير. ٣/ ١٩٢. دار الفكر، سنة، ١٩٩٦م = ١٤١٧هـ، بيروت. المرادوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الدمشقي الصالح الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ). التحبير شرح التحرير في أصول الفقه. تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، وآخرون. ط١، ٧/ ٣٣٨٤. مكتبة الرشد، سنة، ٢٠٠٠م = ١٤٢١هـ، الرياض-السعودية. ابن النجار

- الحنبلي، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى (ت: ٩٧٢هـ). شرح الكوكب المنير. تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد. ط ٢، ٤ / ١٥٩. مكتبة العبيكان، سنة: ١٩٩٧ م = ١٤١٨ هـ. الخادمي، نور الدين بن مختار. علم المقاصد الشرعية. ط ١، ص ٨١ - ٨٢. مكتبة العبيكان، سنة، ٢٠٠١ م = ١٤٢١ هـ.
- ٥٥ - ينظر: الشاطبي، الموافقات مقدمة / ٥. التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح ٢ / ١٢٨. المرادوي، التحبير شرح التحرير ٧ / ٣٣٨٤. ابن النجار الحنبلي، شرح الكوكب المنير ٤ / ١٥٩. الخادمي، علم المقاصد الشرعية ص: ٨١.
- ٥٦ - الحديث عن المقدم بن معدي كرب اخرجه أبو القاسم الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي (ت: ٣٦٠هـ). مسند الشاميين. تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. ط ٣، ١ / ١٣٦، رقم: ١٩٤٦. مؤسسة الرسالة، سنة، ١٩٨٤ م = ١٤٠٥ هـ، بيروت. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ينظر: الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، كتاب: الرقاق، ٤ / ٣٦٧، رقم: ٧٩٤٥.
- ٥٧ - ينظر: ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد ٤ / ٢٢٦.
- ٥٨ - ينظر: المصدر نفسه.
- ٥٩ - Kraus Richard : Therapeutic Recreation Service ;P77,Toronto, W.B. Saunders CO;1973, Philadelphia ,, London
- ينظر: وافي، علي عبد الواحد. عوامل التربية بحوث في علم الاجتماع التربوي والأخلاقي. ص ١. دار نهضة، مصر. القزويني، حذام محمد ضياء. التربية الترويجية. ط ٣، ص ١٢٦. دار العربية، سنة ١٩٨٧ م بغداد. كمال درويش وأمين الخولي. أصول الترويح وأوقات الفراغ. ص ٩٠-٩١. دار الفكر العربي، سنة ١٩٩٠ م، القاهرة.
- ٦٠ - ينظر: المصادر نفسها. د. فاروق عبد الوهاب، الرياضة صحة ولياقة بدنية. ط ١، ص ٩٩. دار الشروق، سنة ١٩٩٥ م = ١٤١٦ هـ. القاهرة.
- ٦١ - ينظر: المصادر نفسها. د. فاروق عبد الوهاب، الرياضة صحة ولياقة بدنية. ص ٢٨-٢٩.
- ٦٢ - ينظر: د. فاروق عبد الوهاب، الرياضة صحة ولياقة بدنية، ص ٢٤-٢٥.
- ٦٣ - ينظر: المصدر نفسه ص ٢٦.
- ٦٤ - ينظر: Kraus Richard : Therapeutic Recreation Service;P77 .
- د. فاروق عبد الوهاب، الرياضة صحة ولياقة بدنية. ص ٢٧، كمال درويش وأمين الخولي. أصول الترويح وأوقات الفراغ ص ١٥ و ص ٩٠-٩١ . - عايدة عبد العزيز، الرياضة للجميع. ص ١١٩. دار النشر الثقافي، سنة ١٩٩١ م، لبنان. القزويني، التربية الترويجية ص ١٢٦.
- ٦٥ - ينظر: Kraus Richard : Therapeutic Recreation Service;P77. د. فاروق عبد الوهاب، الرياضة صحة ولياقة بدنية، ص ٣٠-٣١ و ص ١٠٠. كمال درويش وأمين الخولي. أصول الترويح وأوقات الفراغ ص ١٥ و ص ٩٠-٩١. عايدة عبد العزيز، الرياضة للجميع. ص ١١٩. دار النشر الثقافي، سنة ١٩٩١ م، لبنان. القزويني، التربية الترويجية ص ١٢٦.
- ٦٦ - حديث ابن أبي عتيق اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان، ١ / ٣٩٣، رقم: ٥٦٠.

٦٧ - حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أخرجه أحمد في مسنده. ط ٢، ٣٤ / ٣٠، رقم: ٢٠٣٨٩. الرسالة. وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأحكام، باب ما جاء لا يقضي. القاضي وهو غضبان، ٣ / ٦٢٠، رقم: ١٣٣٤. وأخرجه ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: ٢٧٣هـ). سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. كتاب: الأحكام، باب: لا يحكم الحاكم وهو غضبان. ٢ / ٧٧٦، رقم: ٢٣١٦. دار إحياء الكتب العربية. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، ينظر: الترمذي في سننه ٣ / ٦٣٠. ابن الملقن، البدر المنير ٩ / ٥٧١.

٦٨ - أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ). مسند أبي يعلى. تحقيق: حسين سليم أسد. ط ١، ٧ / ٣٤٩، رقم: ٤٣٨٦. دار المأمون للتراث، سنة، ١٩٨٤م = ١٤٠٤هـ، دمشق. وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، ينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ٤ / ٩٨. أبو العباس شهاب الدين، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت: ٨٤٠هـ). إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي. ط ٣، ١ / ٣٨٢. دار الوطن، سنة، ١٩٩٩م = ١٤٢٠هـ، الرياض.

٦٩ - ينظر: النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، ٤ / ٣.

٧٠ - الغزالي، إحياء علوم الدين، ٢ / ٢٨٧.

٧١ - النويري نهاية الأرب في فنون الأدب، ٤ / ٣.

٧٢ - حفظ العقل: هو مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية الكلية الضرورية وهو قوام كل فعل تتعلق به مصلحة، وهو شرط اساسي للتكليف وللقيام بالمهام والمسؤوليات كافة، واختلاله يؤدي إلى مفسدة عظيمة. ينظر: الشاطبي، الموافقات ٤ / ٣٤٩. التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح ٢ / ١٢٨. الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ٧ / ٢٦٦. ابن النجار الحنبلي، شرح الكوكب المنير ٤ / ١٥٩. الخادمي. علم المقاصد الشرعية ص: ٨٢-٨٣.

٧٣ - ينظر: الشاطبي، الموافقات مقدمة / ٥. التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح ٢ / ١٢٨، المرادوي، التحبير شرح التحرير ٧ / ٣٣٨٤. ابن النجار الحنبلي، شرح الكوكب المنير ٤ / ١٥٩. الخادمي، علم المقاصد الشرعية ص: ٨١.

Kraus Richard : Therapeutic Recreation Service; P77- ٧٤

٧٥ - المصدر نفسه.

٧٦ - لمعرفة الالعب ينظر: بني هاني، التعلم عن طريق اللعب ص ٢١٠ وص ٢١٤-٢١٥.

٧٧ - أخرجه البخاري في صحيحه عن عمران، كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ (القمر: ١٧)، ٩ / ١٥٩، رقم: ٧٥٥١، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: القدر، باب: كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابه رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، ٤ / ٢٠٤١، رقم: ٢٦٤٩.

٧٨ - صحيح البخاري ٩ / ١٥٩.

٧٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة، ٣ / ١٤٥٧، رقم: ١٨٢٥.



- ٨٠ - ينظر: الشاطبي، الموافقات مقدمة/ ٥، المرادوي، التجبير شرح التحرير ٧/ ٣٣٨٤. ابن النجار الحنبلي، شرح الكوكب المنير ٤/ ١٥٩. الخادمي، علم المقاصد الشرعية ص: ٨١. التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح ٢/ ١٢٨.
- ٨١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه، البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي (ت: ٢٩٢هـ). مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون. ط ١، ١٥، ١/ ٣٦٤، رقم: ٨٩٤٩. مكتبة العلوم والحكم، سنة، ٢٠٠٩م، المدينة المنورة. ابن جعفر القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة المصري (ت: ٤٥٤هـ). مسند الشهاب. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط ٢، ٢/ ١٩٢، رقم: ١١٦٥. مؤسسة الرسالة، سنة ١٩٨٦م = ١٤٠٧هـ، بيروت. البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الشهادات، باب: بيان مكارم الأخلاق ومعاليها، ١٠/ ٣٢٣، رقم: ٢٠٧٨٢، بسند صحيح ينظر: الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٩/ ١٥. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (ت: ٧٩٤هـ). اللآلئ المشورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط ١، ص ٩٨. دار الكتب العلمية، سنة ١٩٨٦م = ١٤٠٦هـ، بيروت. أبو الفضل العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت: ٨٠٦هـ). المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار. ط ١، ص ٦١١. دار ابن حزم، سنة ٢٠٠٥م = ١٤٢٦هـ، بيروت - لبنان. وأخرجه أحمد بن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: قال رسول الله ﷺ: ((إنها بعثت لأتمم صالح الأخلاق)). ط ٢، ١٤، ١/ ٥١٢، رقم: ٨٩٥٢. الرسالة. والبخاري في الأدب المفرد، باب: حسن الخلق ص ١٠٤، رقم: ٢٧٣. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ينظر: الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، كتاب: تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين ٢/ ٦٧٠، رقم: ٤٢٢١.
- ٨٢ - ينظر: د. فاروق عبد الوهاب، الرياضة صحة ولياقة بدنية، ص ٩٧. Kraus Richard : Therapeutic Recreation Service;P77.
- ٨٣ - ينظر: الشاطبي، الموافقات ٤/ ٣٤٨. التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح ٢/ ١٢٨. المرادوي، التجبير شرح التحرير، ٧/ ٣٣٨٤. ١٥٩. الخادمي، علم المقاصد الشرعية ص ٨١.
- ٨٤ - ينظر: الشاطبي، الموافقات مقدمة/ ٥. التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح ٢/ ١٢٨، المرادوي، التجبير شرح التحرير ٧/ ٣٣٨٤. ابن النجار الحنبلي، شرح الكوكب المنير ٤/ ١٥٩. الخادمي، علم المقاصد الشرعية ص ٨١.
- ٨٥ - ينظر: د. فاروق عبد الوهاب، الرياضة صحة ولياقة بدنية، ص ٩٤.
- ٨٦ - ينظر: حافظ، محمد علي وآخرون. الترويح و الخدمة الاجتماعية. ص ٤٢. مكتبة القاهرة الحديثة، سنة ١٩٦١، القاهرة. د. فاروق عبد الوهاب، الرياضة صحة ولياقة بدنية، ص ٩٥.
- ٨٧ - ينظر: د. سيد صبحي. راحة البال والشباب. ص ٥٩-٦٠. الدار المصرية اللبنانية، سنة ٢٠٠١م، مصر - القاهرة. سرايا (١٨ / ١٢ / ٢٠١٧م). دراسات: مساعدة الآخرين تحقق السعادة و الراحة النفسية. تم الإطلاع عليه في (١٩ / ٣ / ٢٠٢٠م) على الموقع: <https://www.sarayanews.com/article/462984>
- ٨٨ - ينظر: Kraus Richard : Therapeutic Recreation Service;P77.

- العبيدي، إبراهيم بن محمد العبيدي. أثر الأسرة في الوقاية من المخدرات. مجلة الأمن ، سنة ١٤١١ هـ، العدد: ١١٠ - الثالث، ص ٣٨-١١٠. وزارة الداخلية الرياض .
- ٨٩ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الصوم، باب: من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع، ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له، ٣/ ٣٨، رقم: ١٩٦٨ .
- ٩٠ - مسند الإمام أحمد بن حنبل، ٤١ / ٣٤٩، بإسناد حسن، ينظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت: ٨٥٢هـ). تعليق التعليق على صحيح البخاري. تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي. ط ١، ٤٣/٢. المكتب الإسلامي، دار عمار، سنة ١٤٠٥ هـ، بيروت عمان - الأردن . أبو الفداء، إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، (المتوفى: ١١٦٢هـ). كشف الخفاء ومزيل الإلباس. تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندواي. ط ١، ١/ ٢٤٦. المكتبة العصرية، سنة ٢٠٠٠م، = ١٤٢٠ هـ .